واتي بحديث ابي ثعلبة وفيه ذكر اهل الكتاب فلعله يرى انهما اهل كتاب قلت والجواب احسن
من ذلك انه اشار الى ما ورد في بعض طرقه منصوصا على المجوس فعند الترمذي سئل
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قدور المجوس فقال انقوها غسلا واطبخوا فيها ه فتح
والميتة قال ابن المنير نبه بذكر الميتة على ان الحمر لما كانت محرمة لم تؤثر فيها الذكاة
فكانت ميتة ولذلك امر بغسل الانية منها ه فتح باب التسمية على الذبيحة الخ قال
الحافظ ما ملخصه قال عطاء في قوله ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ينهى عن ذبائح كانت
في الجاهلية على الاوثان قال الطبري واما قوله وانه لفسق فيعني ان الاكل مما لم يذكر اسم الله
عليه من الميتة وما اهل به لغير الله فسق ولم يحك الطبري عن احد خلاف ذلك ه
بذي الحليفة هو مكان بالقرب من ذات عرق بين الطائف ومكة غير الميقات المشهور ووهم من
ظنه الميقات ه ط فاصبنا ابلا وغنما وقع في رواية فاصبنا نهب ابل وغنم ه فتح في اخريات
يفعل ذلك صونا للعسكر وحفظا لانه لو تقدمهم لخشي ان ينقطع الضعيف منهم دونه ه فتح
فعجل بضم اوله على البناء للمجهول والمعنى انه وصل اليهم ه فتح فامر بالقدور فاكفيت
بضم اوله اي قلبت وافرغ ما فيها قال النووي عاقبهم باضاعة المرق لاستعجالهم قبل القسمة
واما اللحم فيحمل على انه جمع ورد الى المغنم ولا يظن به صلى الله عليه وسلم انه اتلفه مع نهيه
عن اضاعة المال وان لسائر الغانمين فيه حقا ومنهم من لم يخن وتعقبه الشيخ بان في
رواية ابي داود ما يقتضي انه اتلفه انما مبالغة في العقوبة والزجر ه ط فند اي هرب
ه فتح اوابد جمع آبدة بالمد وكسر الموحدة وهي التوحش والنفور ه ط انا لنرجوا او نخاف
هو شك من الراوي في التعبير بالرجا اشارة الى حرصهم على لقاء العدو لما يرجونه من فضل
الشهادة او الغنيمة وبالخوف اشارة الى انهم لا يحبون ان يهجم عليهم العدو ه فتح مدى
بضم اوله مخفف مقصور جمع مدية سميت بذلك لانها تقطع مدى الحيوان اي عمره ه فتح
ما انهر الدم اي اساله شبهه بجريان الماء في النهر قال عياض هذا المشهور وذكره ابو
ذر الخشني بالزاي وقال النهز بمعنى الدفع ه فتح اما السن فعظم قال ابن الصلاح ولم ار
بعد البحث من نقل للمنع من الذبح بالعظم معنى يعقل وكذا قال ابن عبد السلام وعلله النووي
بان العظم ينجس بالدم لو ذبح به وقد نهي عن تنجيسه لانه زاد اخواننا من الجن
ه ط واما الظفر فمدى الحبشة اي وهم كفار وقد نهيتم عن التشبه بهم ه ط
باب ما ذبح على النصب والاصنام المشهور واللايق بحديث الباب ان النصب بضم اوله
وبفتحه واحد الانصاب وهي حجارة كانت تنصب حول البيت يذبح عليها باسم
الاصنام ه فتح بلدح موضع بقرب مكة مصروف وغير مصروف فقدم اليه

بوزن جعفر ه قسطلاني

رسول الله

رسول الله اي في رواية الكشميهني فقدم الى رسول الله وجمع ابن المنير بهذا الاختلاف
بان القوم الذين كانوا هناك قدموا السفرة للنبي صلى الله عليه وسلم فقدمها لزيد فقال
من يدي مخاطبا لاولئك القوم ما قال ه فتح باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
فليذبح على اسم الله وقوله احتاج ه بفتح اوله من الاضحية ه فتح باب ما انهر الدم من
المروة حجر ابيض وقيل هو الذي يقدح منه النار والمراد بالسؤال عن الذبح بالمروة جنس الاحجار
لا خصوصها ه فتح فذبحتها قال في التحفة ما ملخصه قال الاذرعي عن بعض الاصحاب
لو راى امين كوديع وراع ماكولا تحت يده وقع في مهلكة فذبحه جاز وان تركه حتى
مات لم يضمنه والذي يتجه انه ان كان هناك من يشهد على سبب الذبح فتركه ضمن
والا فلا للعذر ه ولان الظاهر ان قوله فذبحتها الذكاة لا يقبل ه باب ذبيحة الامة
والمراة ذكر فيه [illegible] احاديث فيها جواز اكل ما تذبحه المراة سواء كانت
حرة او امة كبيرة او صغيرة مسلمة او كتابية طاهرا او غير طاهر لانه صلى الله عليه وسلم امر باكل
ما ذبحته ولم يستفصل نص على ذلك الشافعي وهو قول الجمهور ه فتح باب
لا يذكى بالسن والعظم والظفر كانه يرى ان السن والظفر ليسا بعظمين عرفا وهو قول الاطباء
الفقهاء انهما عظمان فعطف العظم على السن من عطف العام على الخاص وعطف الظفر على
العظم من عطف الخاص على العام ه مصباح كل فعل امر بالاكل ولفظ يعني تفسير
كان الراوي قال كلا اما هذا امعناه ه فتح باب ذبيحة الاعراب ونحوهم كذا للاكثر
بالواو وللكشميهني بالزاي نحرهم بدل الواو وكذا هو عند النسفي ولكل وجه ه فتح
ان قوما [illegible] قالوا لم اقف على تعيينهم ه فتح فقال سموا انتم وكلوا قال الخطابي فيه دليل
على ان التسمية غير شرط على الذبيحة لانها لو كانت شرطا لم تستبح الذبيحة بالامر المشكوك
فيه كما لو عرض الشك في نفس الذبح فلم يعلم هل وقعت الذكاة المعتبرة ام لا وهذا هو المتبادر
من سياق الحديث حيث وقع الجواب عنه فسموا انتم وكلوا كانه قيل لهم لا تهتموا بذلك بل
الذي يهمكم ان تذكروا اسم الله وتاكلوا ه فتح وكانوا حديثي الخ اي السائلون ه برماوي
باب ذبائح اهل الكتاب وشحومها من اهل الحرب الخ اي الذين لا يعطون الجزية و
غيرهم اي الذين يعطونها ه برماوي الاقلف هو الذي لم يختتن والقلفة الغرلة
بالغين المعجمة وهي الجلدة التي تستر الحشفة ه فتح فنزوت بنون وزاي اي وثبت وفي
رواية الكشميهني فبدرت اي سارعت ه فتح باب ما ند اي نفر من البهائم الانسية
فهو بمنزلة الوحش اي في جواز عقره ه فتح اعجل فعل امر اي اعجل لا تموت

[illegible]

قوله بسلع بفتح السين المهملة وسكون اللام اسم جبل بالمدينة ه قسطلاني

Copyright © King Saud University